علم اصول الفقه

معانی حرفی ۱۸-۱۲-۹۴ ۷۷

دراسات الاستاذ:
مهدي الهادوي الطهراني

۲ـ تفاوت کار اصولی و لغوی در بحث الفاظ

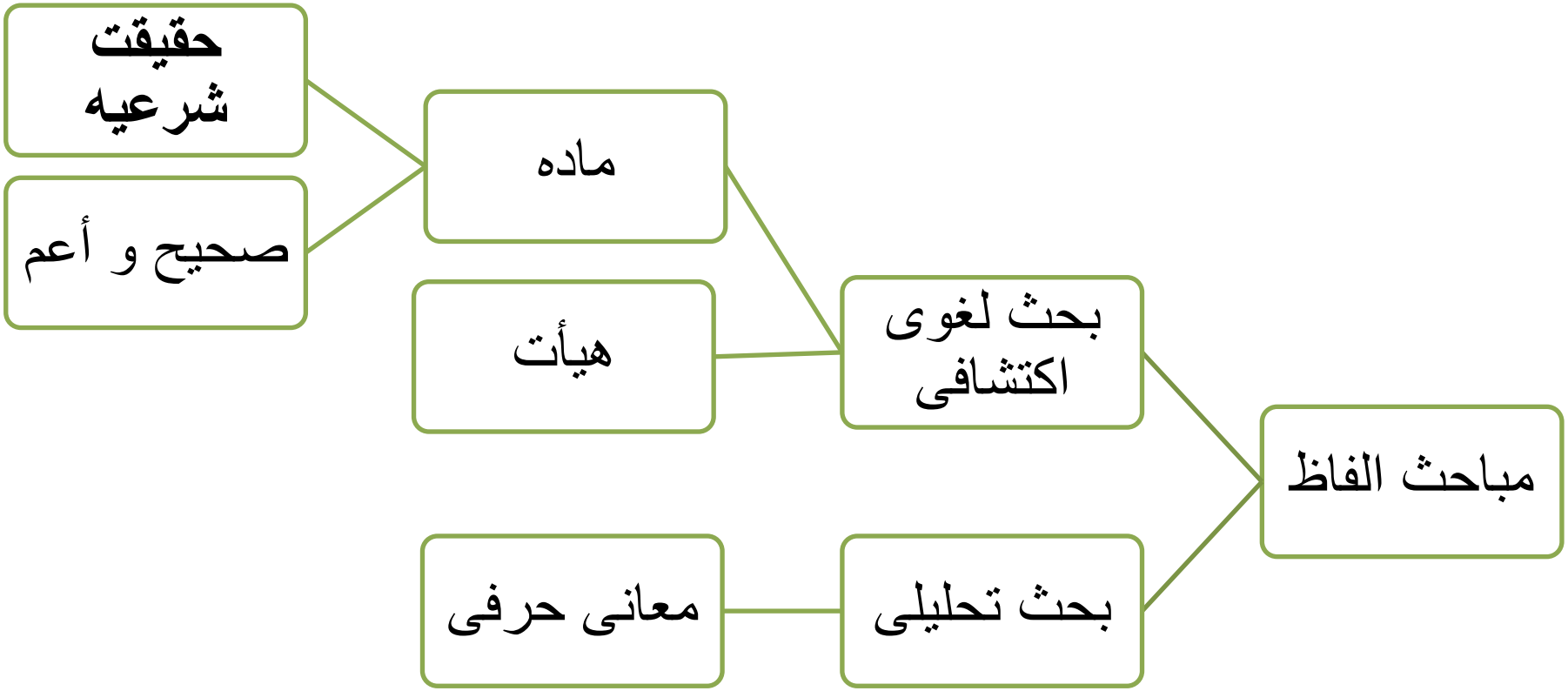

۲ـ تفاوت کار اصولی و لغوی در بحث الفاظ

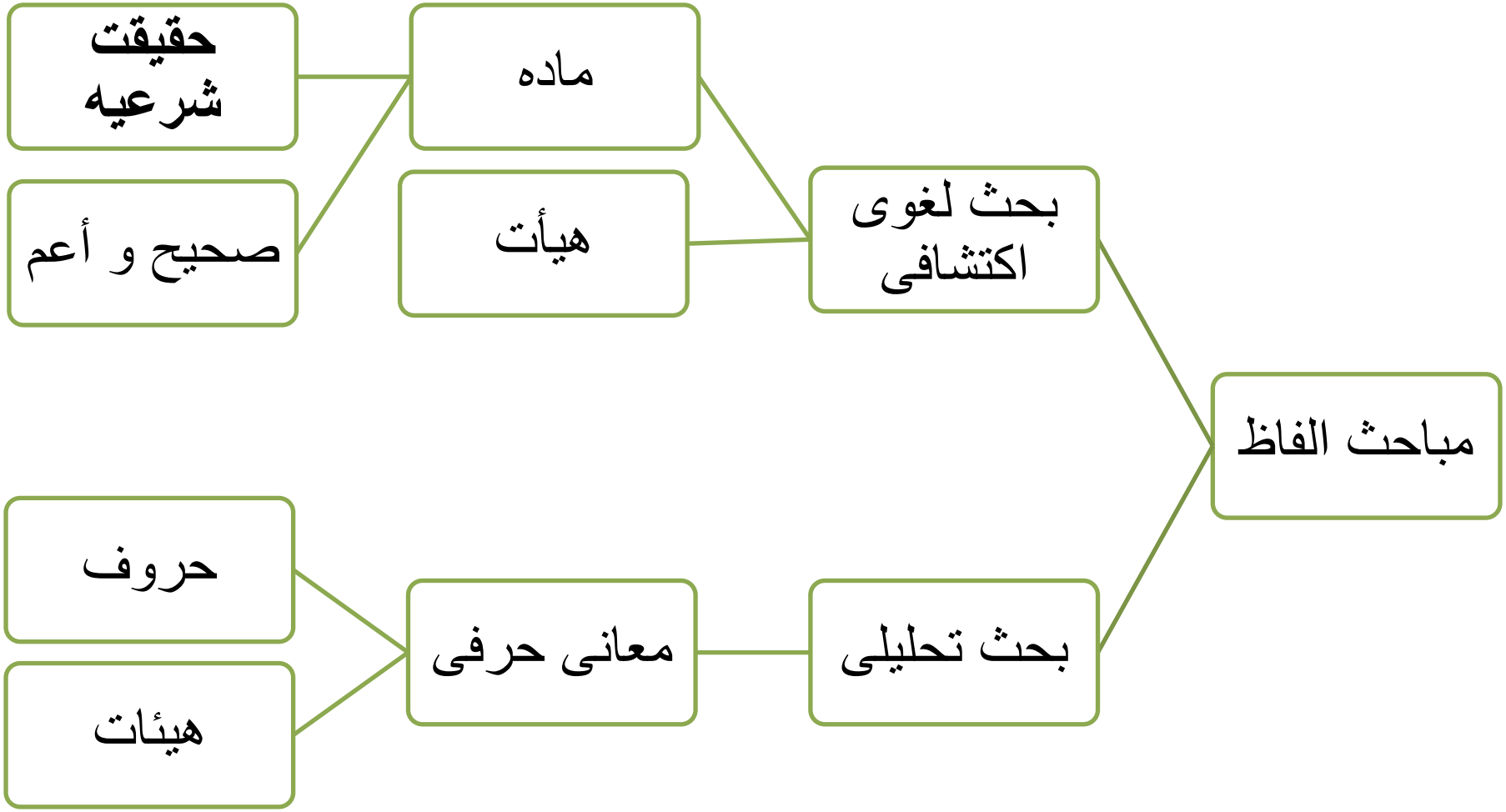

۲ـ تفاوت کار اصولی و لغوی در بحث الفاظ

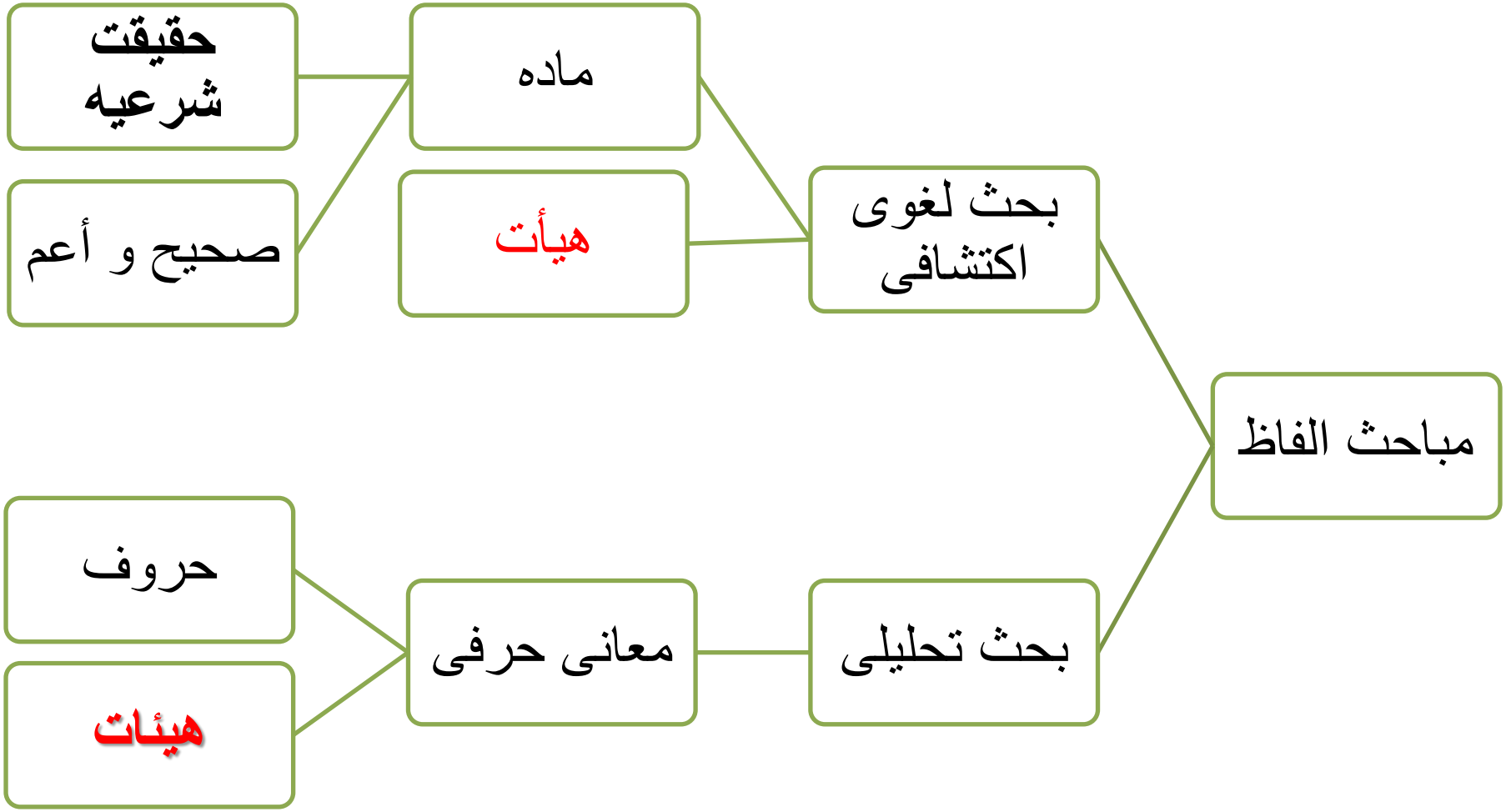

۲ـ تفاوت کار اصولی و لغوی در بحث الفاظ

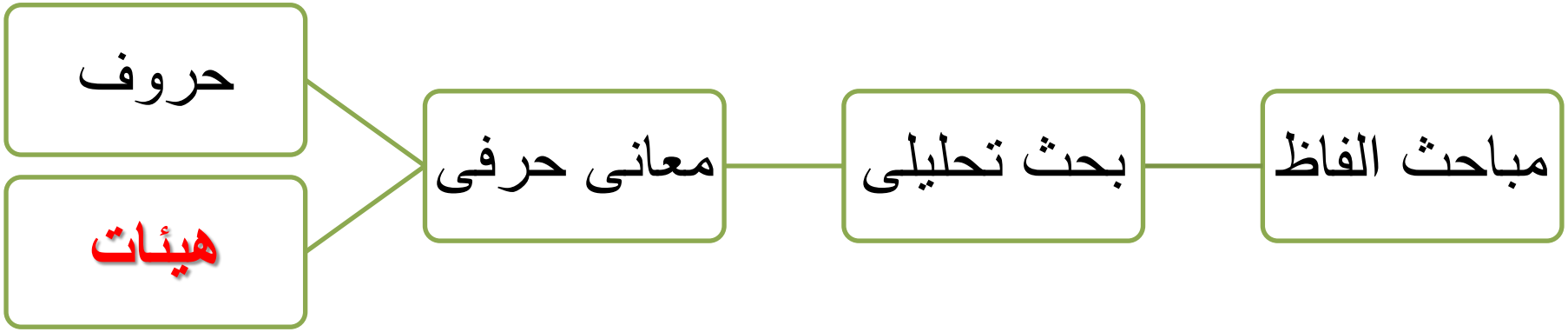

۲ـ تفاوت کار اصولی و لغوی در بحث الفاظ

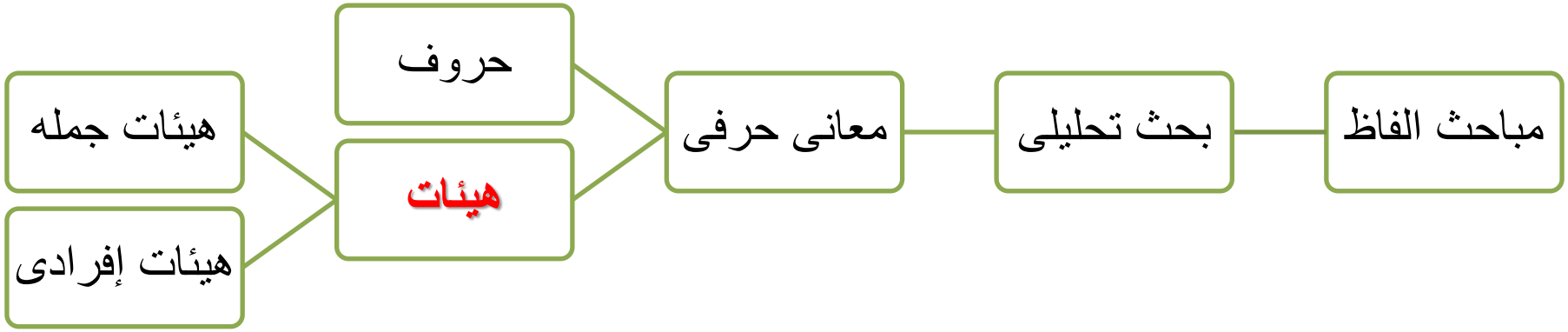

البحوث اللفظية التحليلية

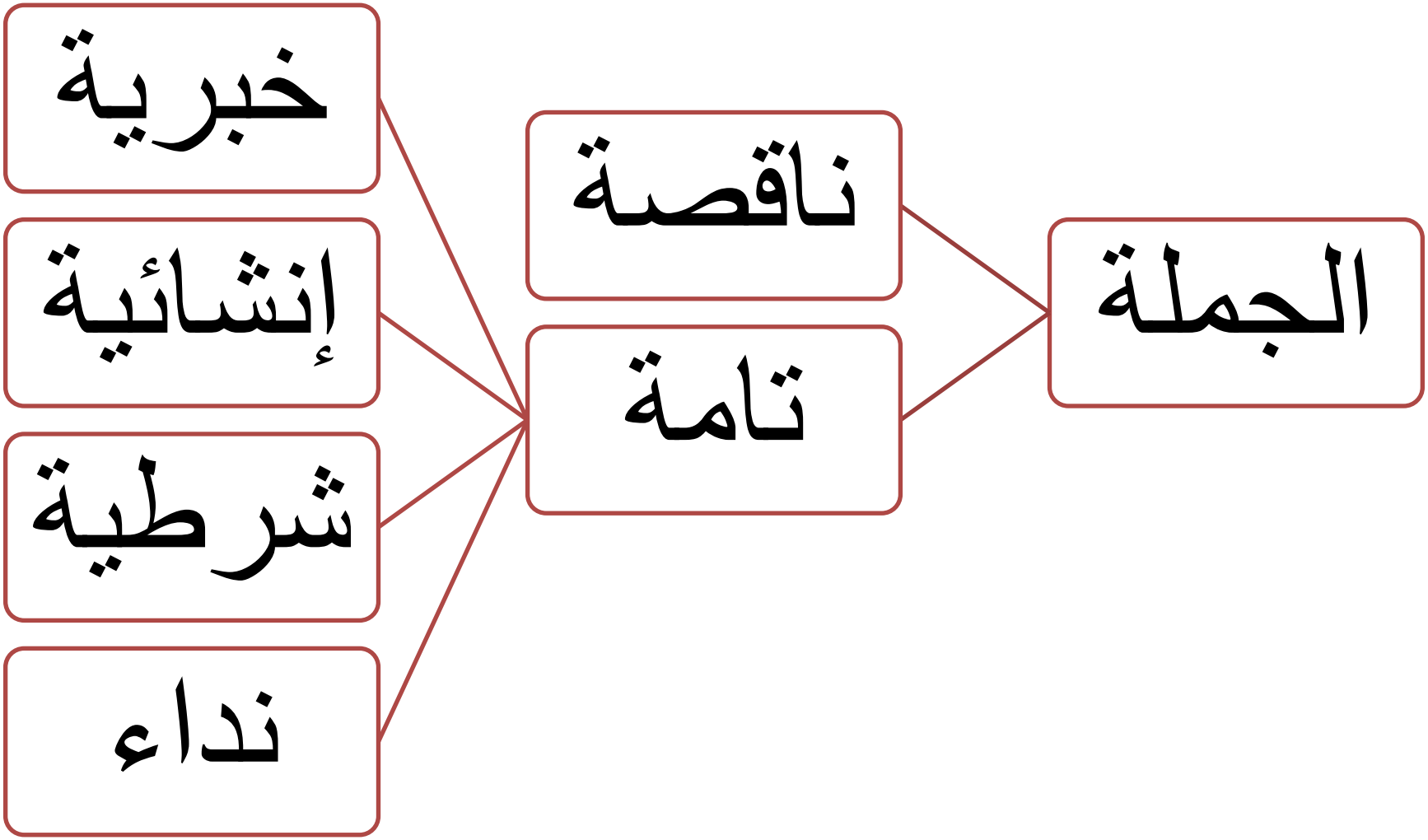

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٦٣

نظر نهایی در مورد مصدر

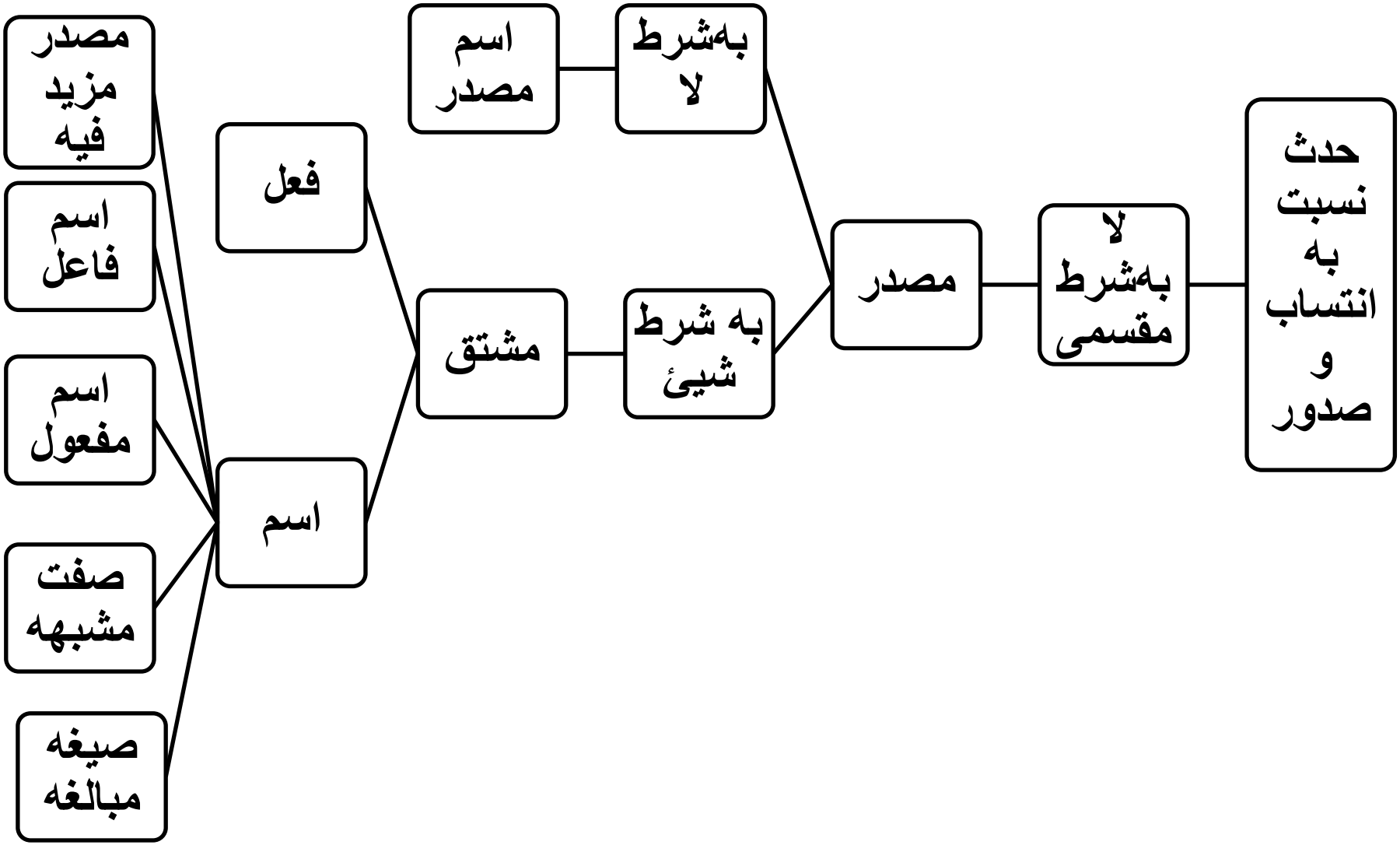

صفت و موصوف

رجلٌ عالمٌ

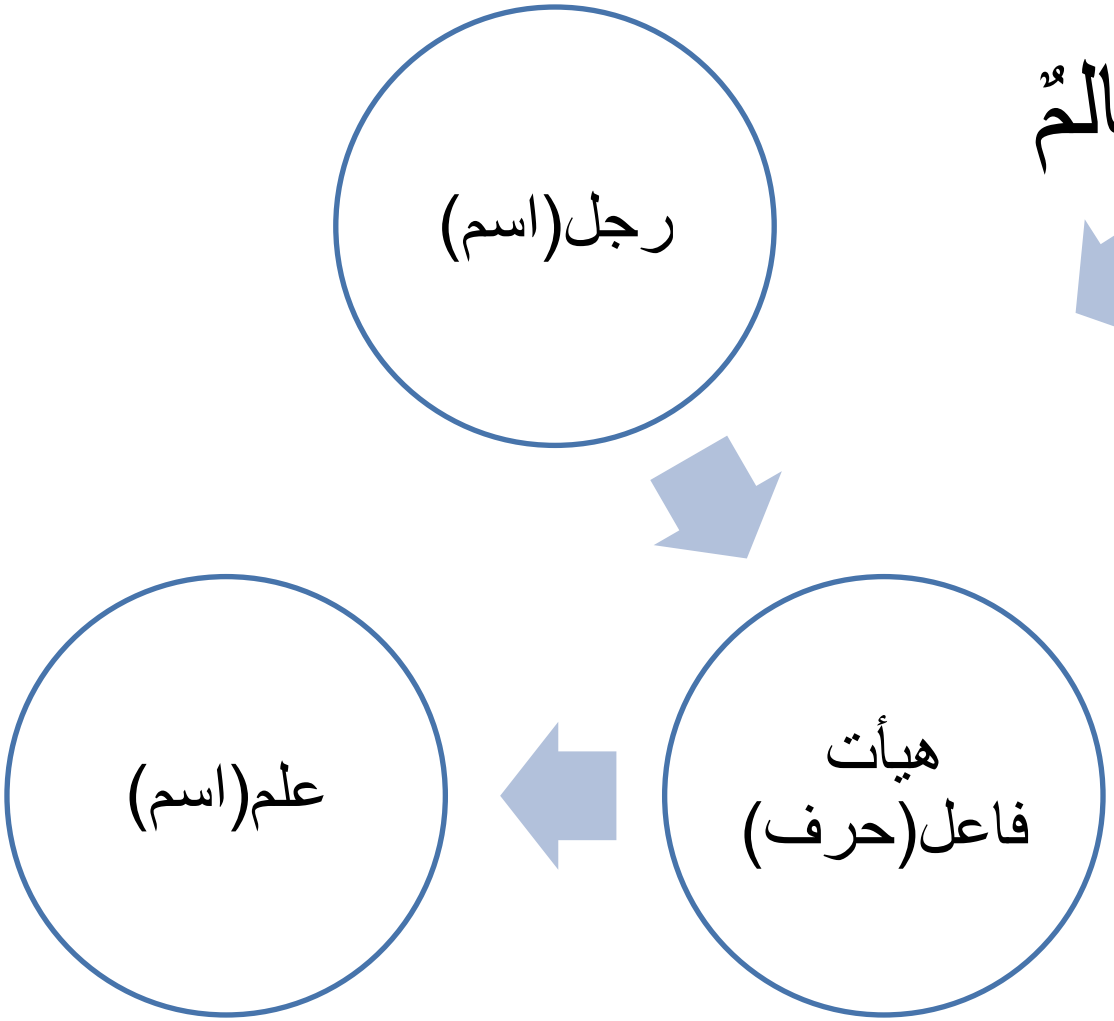

جمله اسميه

زید عالمٌ

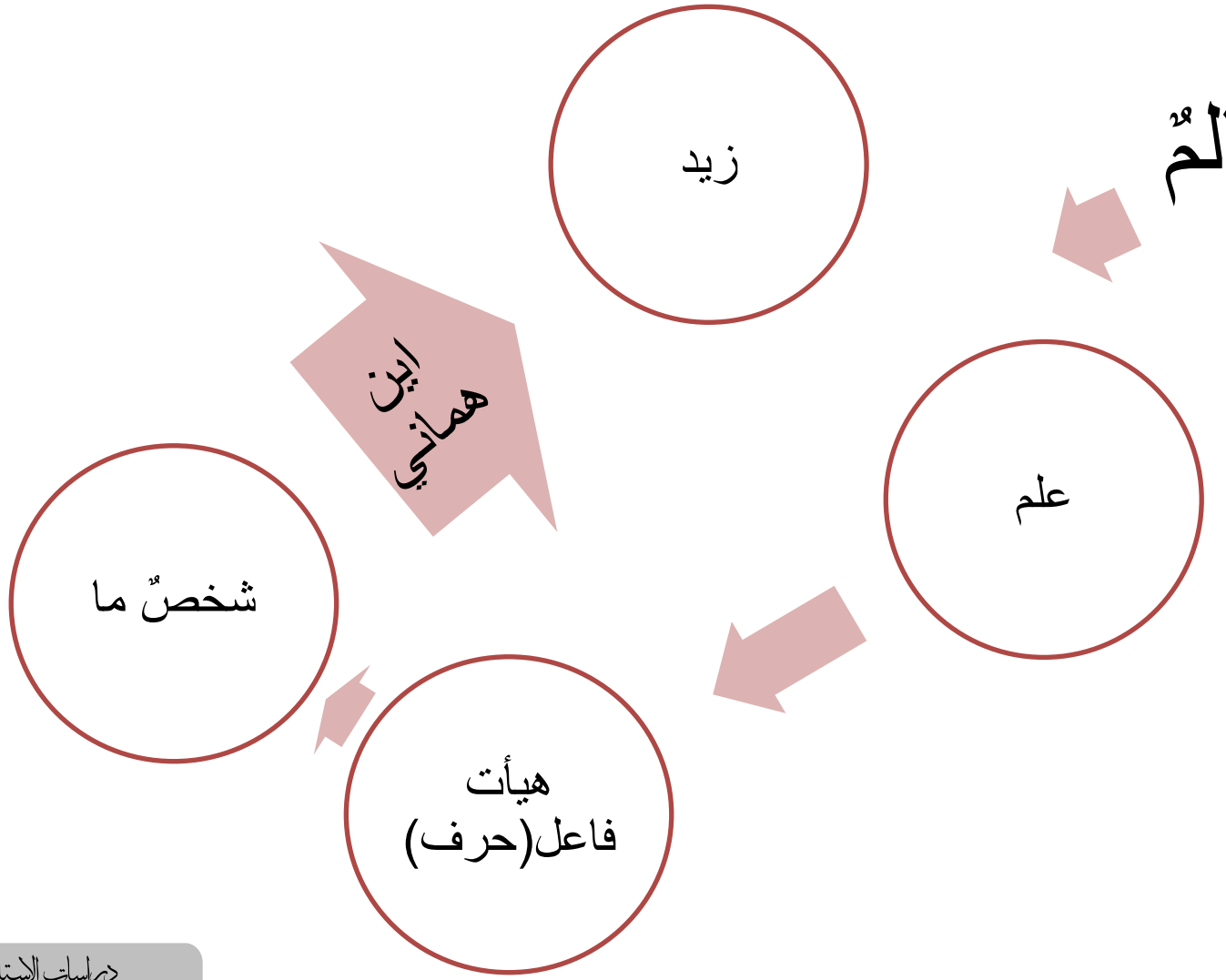

نحو التلبّس المأخوذ فى المشتق

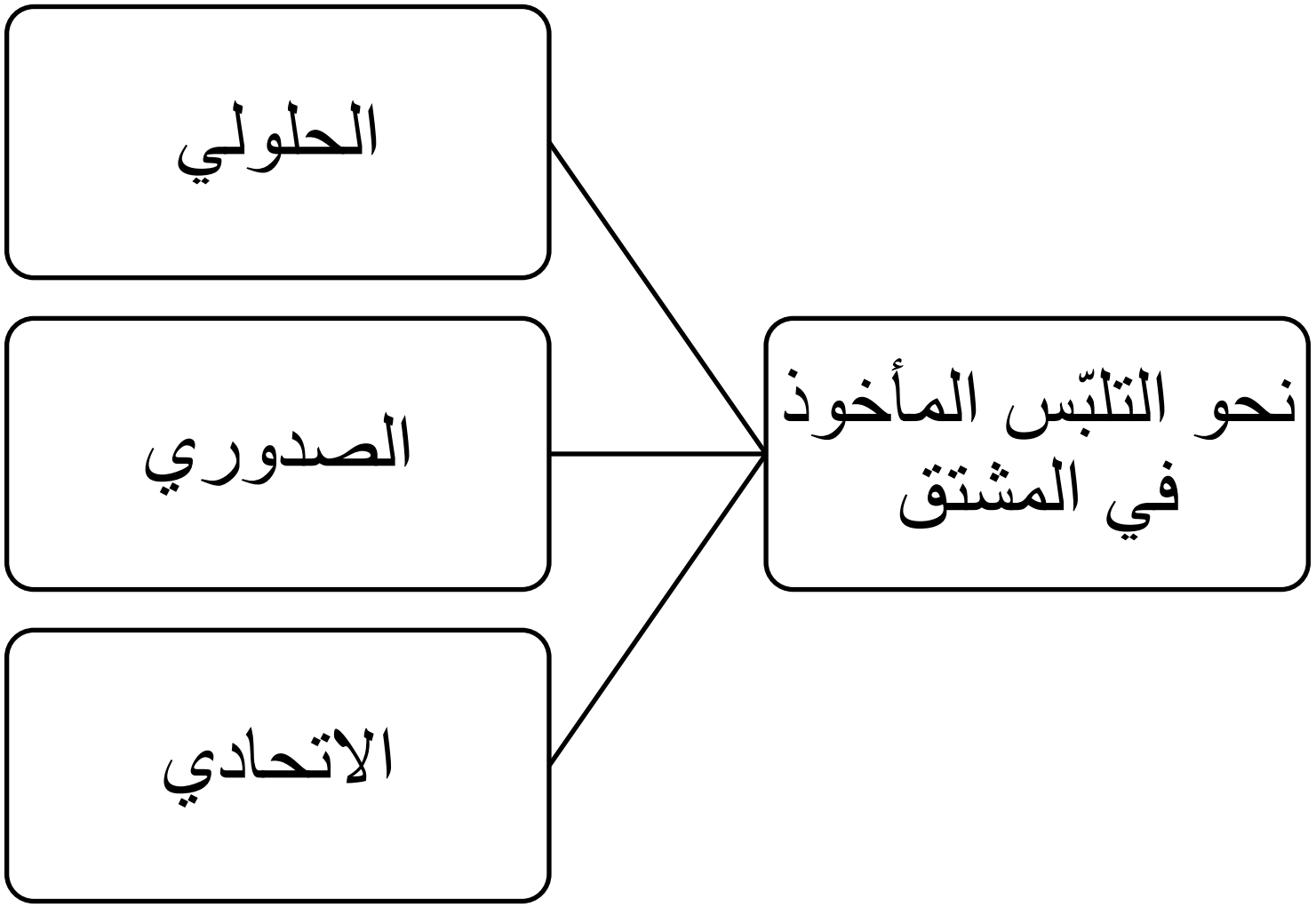

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٤

نحو التلبّس المأخوذ فى المشتق

- و التحقيق: انّ أنحاء التلبس هى أنحاء من النسب و لا يعقل الجامع الذاتى بينها،
- فدعوى: انّ المأخوذ هو التلبس بجامعه غير صحيح. لأنّ المقصود بالتلبس إن كان المعنى الاسمى له فمن الواضح انّه لا ينسبق إلى الذهن من الكلمة، و إن كان المعنى الحرفى له فلا يتصوّر الجامع بين الحلول و الصدور و العينيّة بل **يتعيّن أن تكون الكلمة موضوعة لأحد هذه الأنحاء و تستعمل فى الباقى بنحو من العناية أو موضوعة لكلّ واحد من تلك الأنحاء على نحو الوضع العام و الموضوع له الخاصّ على نحو لا تكون الكلمة من متحد المعنى.**

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٥

وضع المجموع الكلى للمركّب

- وضع المجموع الكلى للمركّب
- عرفنا سابقاً أن المركّب يشتمل على مواد لمفرداته و هيئات إفرادية و هيئة حاصلة من ضمّ هذه المفردات بعضها إلى بعض. و بعد أن فرغوا عن أنّ كلّ واحد من هذه العناصر موضوع لمعناه و مساهم فى تكوين المعنى الجملى المجموعى للكلام وقع البحث فى انّه هل يكون للمجموع من هذه العناصر المشتمل حتى على هيئة الجملة وضع خاص للمجموع من المعانى المتحصلة من تلك العناصر أو لا.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٥

وضع المجموع الكلى للمركّب

- و المعروف بين المحققين عدم وجود وضع من هذا القبيل و قد استدلّ لذلک بوجوه:

وضع المجموع الكلى للمركّب

- الأول: انّه لو ثبت هذا الوضع لزم استفادة المعنى و الانتقال إليه مرّتين: مرة على سبيل التفصيل جزءاً جزءاً من ناحية وضع أجـزاء الجملـة و أخرى على سبيل الإجمال

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٥

وضع المجموع الكلى للمركّب

- و اللف من ناحية وضع المركب للمجموع المتحصّل من معانى أجزائه و هو خلاف الوجدان بل الّذى يلزم فى الحقيقة الانتقال إلى المعنى الجملى الإجمالى مرّتين لأنّ معانى الأجزاء باعتبار اشتمالها على المعنى الحرفى الرابط لا تأتى إلى الذهن متفاصلة بل مترابطة.

بحوث فى علم الأصول، ج۱، ص: ۳۳۶

وضع المجموع الكلى للمركّب

- و يرد عليه: انّ تعدد الانتقال بسبب تعدد الدال لا تعدد الوضع فان الوضع كما تقدّم هو القرن المؤكد بين اللفظ و المعنى فهو حيثية تعليلية للانتقال من اللفظ إلى المعنى، و امّا السبب الباعث على تصوّر المعنى فهو نفس اللفظ فإذا كانت جملة واحدة طرفا لقرنين مؤكدين، مجملة تارة، و مفصلة أخرى، فليس هناك فى الذهن إلّا سبب واحد لإثارة المعنى لأن الجملة بإجمالها و تفصيلها موجودة بوجود واحد. و إن شئت قلت: انّ التعدد التحليلى للدال لا يوجب تعدد الوجود الذهنى للمعنى حقيقة.

بحوث فى علم الأصول، ج١، ص: ٣٣٦

وضع المجموع الكلى للمركّب

- الثانى: انّ لازم ذلک اجتماع لحاظين فى آن واحد من قبل النّفس أحدهما متعلّق بالمعنى الإجمالى، و الآخر متعلّق بالمعنى التفصيلىّ و هو محال. و هذا الوجه واضح البطلان كبرى و صغرى.

بحوث فى علم الأصول، ج۱، ص: ۳۳۶

وضع المجموع الكلى للمركّب

- الثالث: انّ وضع مواد المركّب و هيئاته لأنحاء النسب و الربط يجدى لتحصيل المقصود فتكون إضافة وضع آخر للمركّب على تلك الأوضاع لغواً صرفاً،

بحوث فى علم الأصول، ج۱، ص: ۳۳۶

وضع المجموع الكلى للمركّب

- و التحقيق:
- انّ هذا يتمّ إذا افترضنا انّ بالإمكان استقلال الهيئات فى كلّ جملة بالوضع لمعانيها الحرفية، و لكن سيأتى إن شاء اللّه تعالى أن الهيئات و الحروف الموضوعة للنسب الناقصة يستحيل استقلالها فى الوضع بل لا بدّ أن تكون موضوعة تبعاً لوضع الجملة ككل، و معه لا لغوية فى وضع المجموع للمجموع. و يأتى توضيح الحال فى ذلک عند الكلام فى تشخيص وضع الحروف و الهيئات و نوعه.

بحوث فى علم الأصول، ج۱، ص: ۳۳۶

الأسماء المبهمة

- الأسماء المبهمة
- و قد شمل بحث الأصوليين و تحليلهم المبهمات من الأسماء، كأسماء الإشارة و الضمائر و الموصولات، لشباهتها بالحروف فى عدم تحـدد معناها بصورة مستقلة عن غيرها، و إن كانت تختلف عنها فى إمكـان وقوعها محكوماً به و حملها على الذات.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٦

الأسماء المبهمة

- و لنأخذ اسم الإشارة «هذا» محوراً للحديث و على ضوئه يفهم الحال فى سائر المبهمات و قد ذكر المحقق الخراسانىّ (قده) أن «هذا» تدلّ على نفس ما تدلّ عليه كلمة المفرد المذكر، غاية الأمر: أنّها وضعت ليشار بها إلى المعنى و من أجل ذلک يكون استعمالها مساوقاً لتشخيص المعنى بسبب الإشارة من دون أن تؤخذ الإشارة قيداً فى المعنى الموضوع له.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٧

الأسماء المبهمة

- و اعترض عليه السيد الأستاذ- دام ظلّه-: بأنّا لو سلّمنا اتحاد المعنى الحرفى و الاسمى ذاتاً و اختلافهما باللحاظ لم نسلم ما أفاده فى المقام، و ذلک لأن لحاظ المعنى فى مرحلة الاستعمال أمر ضرورى فلا يلزم على الواضع أن يجعل لحاظ المعنى آلياً كان أو استقلاليّاً قيداً للموضوع له بل هو لغو بعد ضرورة وجوده،

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٧

الأسماء المبهمة

- و هذا بخلاف أسماء الإشارة و نحوها فان الإشارة إلى المعنى ليست ممّا لا بدّ منه فى مرحلة الاستعمال فلا بدّ من أخذه قيداً فى المعنى الموضوع له، و ذلک بأن يقال انّ اسم الإشارة «هذا» وضع للدلالة على قصد تفهيم المفرد المذكر فى حالة الإشارة إليه و ليس المراد بذلک وضعه لمفهوم المفرد المذكر بل لواقعه على نحو الوضع العام و الموضوع له الخاصّ.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٧

الأسماء المبهمة

- و كلّ من اعتراض السيد الأستاذ على صاحب الكفاية و مختاره و مدعى صاحب الكفاية محل نظر، أمّا الأول فلأنّ عدم أخذ الإشارة قيداً فى الموضوع له ليس معناه إطلاق الوضع من ناحيتها بل أخذها قيداً فى نفس العلقة الوضعيّة بناء على التصورات المشهورة القائلة بإمكان ذلک، و لو لا هذا لما تمّ مدعى صاحب الكفاية فى باب الحروف أيضا فان تصحيحه يتوقّف على أخذ اللحاظ الآلى قيداً فى العلقة الوضعيّة.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٧

الأسماء المبهمة

- و دعوى: الفرق بين البابين كما أفيد لأنّ اللحاظ ضرورى و الإشارة غير ضرورية.
- مدفوعة بأن ما هو ضرورى أصل اللحاظ لا آليته بالخصوص فآلية اللحاظ كالإشارة أمر غير ضرورى و لا يمكن فرض تقوم الاستعمال به بالخصوص و إبائه عن الاستقلالية إلّا بأخذه قيداً فى الوضع بوجه من الوجوه.
- و امّا الثانى: فانّه يرد عليه: أولا- ان لازم كون كلمة هذا موضوعة للمفرد المذكر على نحو الوضع العام و الموضوع له العام الترادف بين هذا و المفرد المذكر مع انّه خلاف الوجدان، و ثانياً: ما تقدّم منا من ان تقييد العلقة الوضعيّة لا معنى له.

الأسماء المبهمة

- و أما الثالث: فلأن أخذ واقع الإشارة فى المدلول معناه كون الدلالة تصديقية، و هذا يناسب مسلک التعهد و لكنه لا يناسب ما هو التحقيق من أن الدلالة الوضعيّة تصورية بحتة محفوظة حتى عند النطق بالكلمة بدون قصد و شعور.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٨

الأسماء المبهمة

- فالصحيح انّ كلمة هذا تستبطن الإشارة بوجه من الوجوه بشهادة الوجدان اللغوى، و لكن استبطانها لذلک ليس بوضعها لمفهوم الإشارة لوضوح التغاير بين هذا و الإشارة على حدّ التغاير بين من و مفهوم النسبة الابتدائية، فانّ مفهوم الإشارة ليس إشارة كما انّ مفهوم النسبة ليس نسبة و ليس أيضا بوضعها لواقع الإشارة الّذى هو فعل من النّفس و نحو توجه خاص لأن هذا يعنى كون الكلمة ذات مدلول تصديقى بحسب وضعها و هو خلف المبنى، و ليس أيضا بوضعها للمقيد بهذا الواقع، لا على نحو دخول القيد و التقيد معاً، و لا على نحو خروج القيد مع دخول التقيد لنفس المحذور

الأسماء المبهمة

- بل توضيح هذا الاستبطان:
- انّ الإشارة نحو نسبة و ربط مخصوص بين المشير و المشار إليه و النسبة الإشارية مع مفهوم الإشارة كالنسبة الابتدائية مع مفهوم الابتدائية، و كما أن النسبة الابتدائية لها صورة ذهنية فى مرحلة المدلول التصورى كذلک تلک النسبة الإشارية، و لفظة هذا موضوعة لكلّ مفهوم مفرد مذكر واقع طرفاً لهذه النسبة الإشارية لا بمعنى انّ الواقع الخارجى للإشارة مأخوذ ليلزم انقلاب الدلالة الوضعيّة إلى تصديقية، بل الإشارة بما هى أمر نسبى تصورى مأخوذة على حدّ سائر النسب الحرفية فى مرحلة المدلول التصورى.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٨

الأسماء المبهمة

- و نفس الشيء يقال فى التخاطب أيضا فانّه يحقق نسبة معيّنة تخاطبية على الوجه المذكور و هكذا.
- و على هذا الأساس يكون الوضع فى المبهمات من قبيل الوضع العام و الموضوع له الخاصّ.

۳- کیفیة الوضع فی الحروف و الهیئات

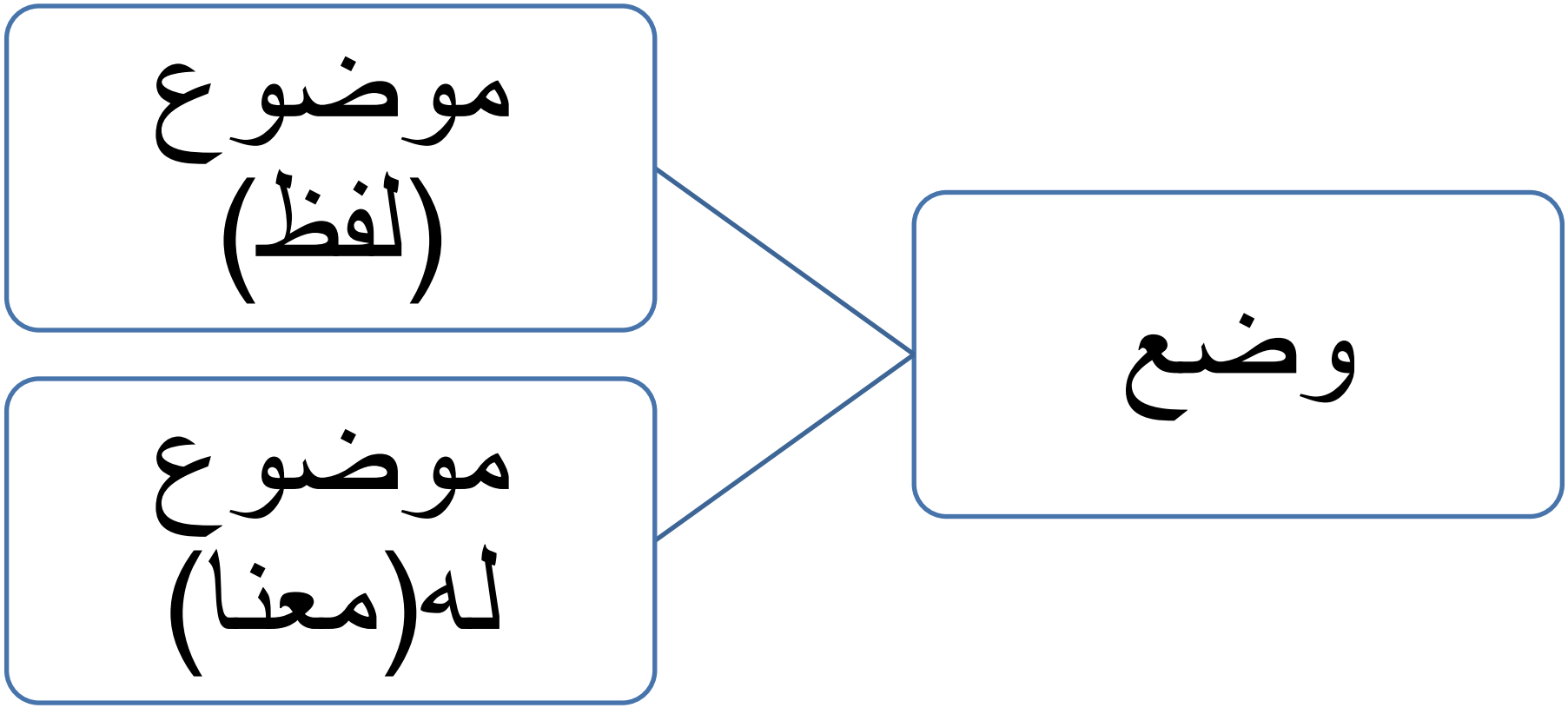

۳- کیفیة الوضع فی الحروف و الهیئات

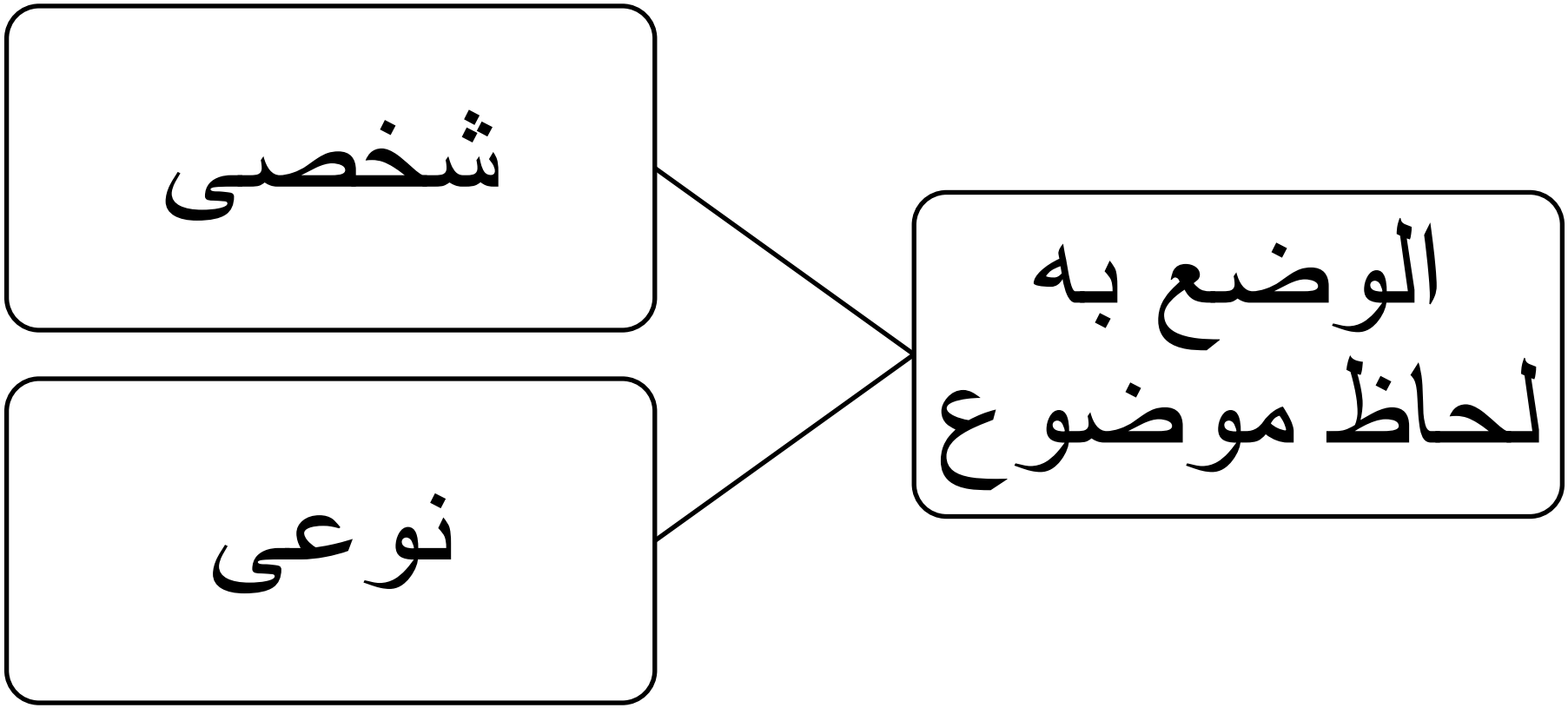

۳- کیفیة الوضع فی الحروف و الهیئات

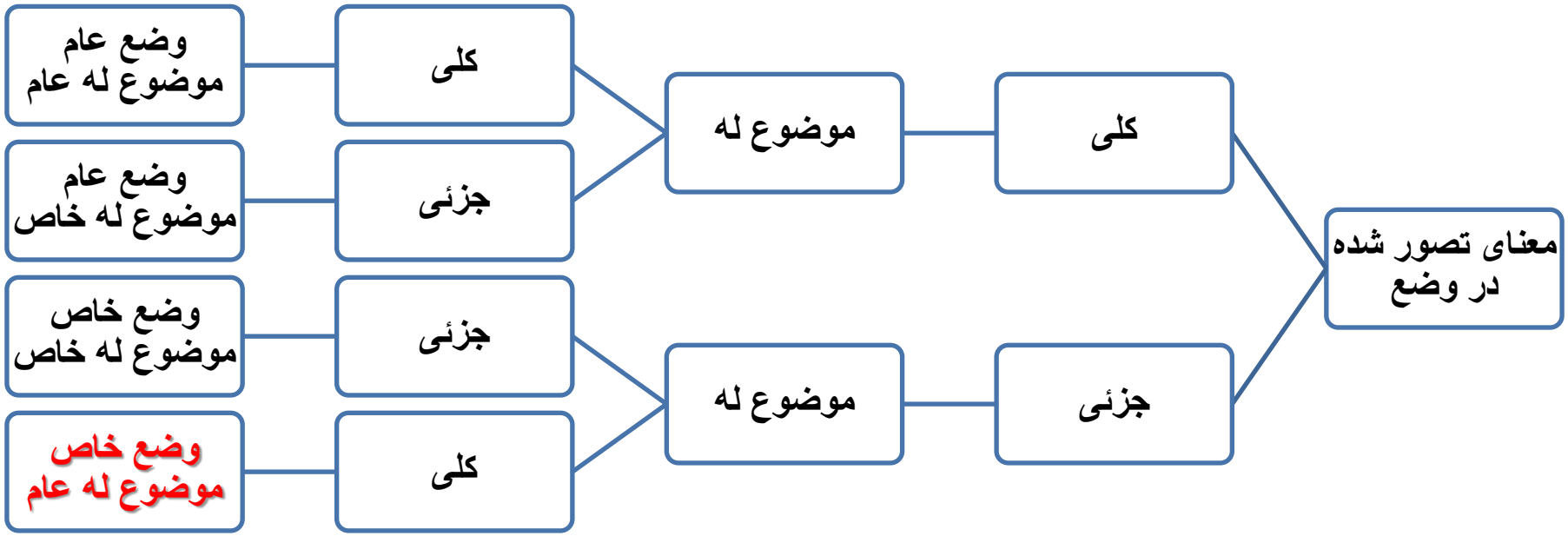

۳- كيفية الوضع فى الحروف و الهيئات

- الأولى: من ناحية المعنى الموضوع له فيبحث انّ وضعها هل هو من الوضع العامو الموضوع له العام كما فى أسماء الأجناس أو من الوضع العام و الموضوع له الخاصّ.
- و الثانية: من ناحية اللفظ الموضوع فيبحث انّ وضعها هل هو وضع شخصى أو نوعى.

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- ١- من ناحية المعنى الموضوع له
- أمّا من الناحية الأولى: فالكلام فيها يشمل كلّ الحروف و الهيئات التى تدلّ على معنى حرفى،
- و امّا ما كان منها موضوعاً لمفهوم اسمى كالمشتق بناء على التركب بالنحو المتقدم فهو خارج عن محل البحث لأنّ حاله حال سائر أسماء الأجناس فى كونها موضوعة بالوضع العام و الموضوع له العام.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٨

١- من ناحية المعنى الموضوع له

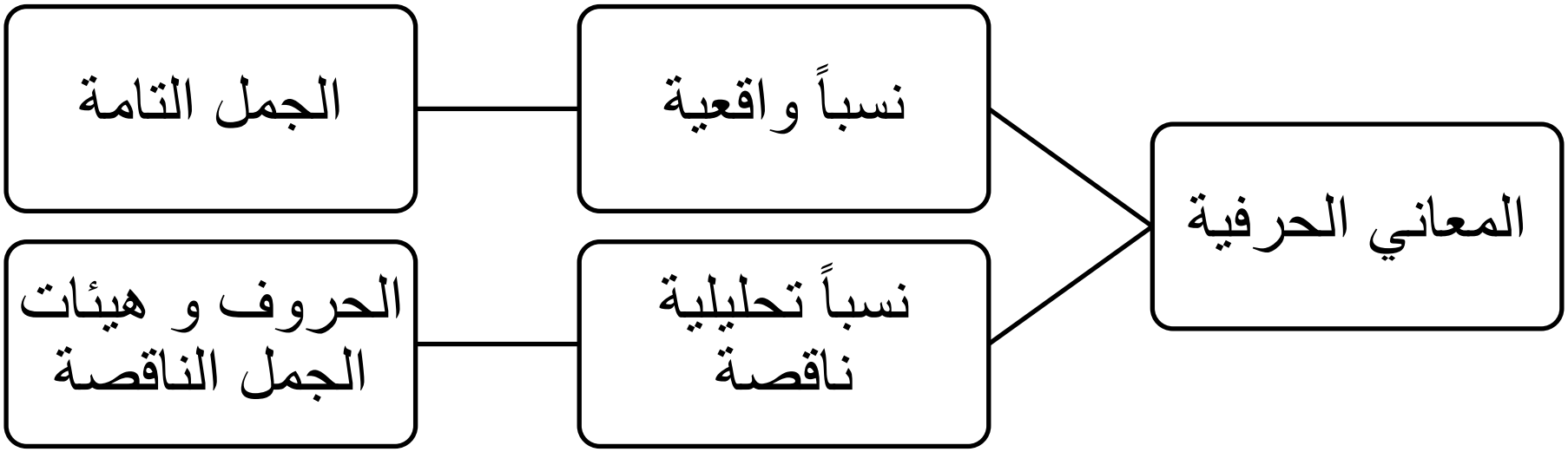

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٨

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- و تحقيق الحال فى هذه الناحية: انّ المعانى الحرفية،
- تارة: تكون نسباً واقعية و هى مداليل الجمل التامة.
- و أخرى: نسباً تحليلية ناقصة و هى مداليل الحروف و هيئات الجمل الناقصة.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٨

١- من ناحية المعنى الموضوع له

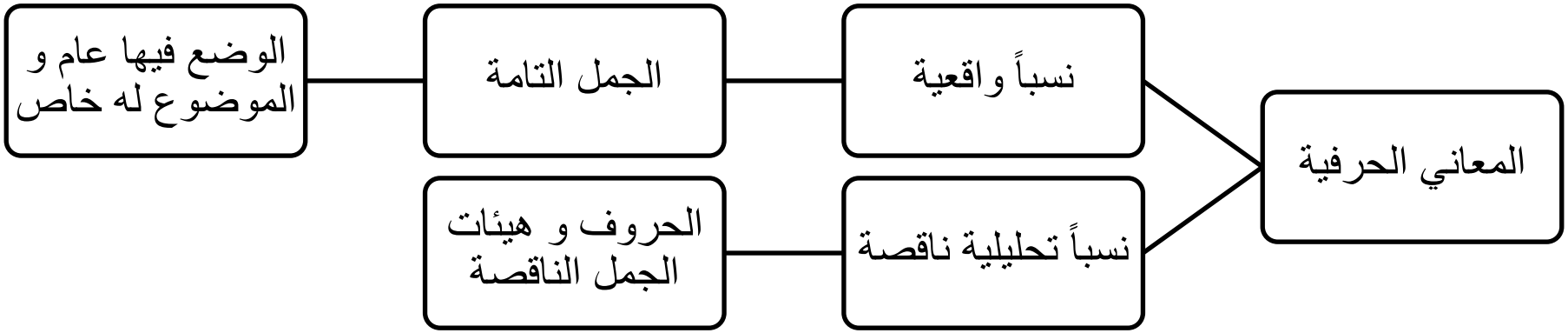

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٨

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- امّا النسب الواقعية فالصحيح انّ الوضع فيها عام و الموضوع له خاص إلّا أن العمومية و الخصوصية لا يراد منهما العمومية و الخصوصية بلحاظ الصدق الخارجى لوضوح انّ هذه النسبة الواقعية ذهنية و ليست خارجية، بل لا يعقل تحقق النسبة التصادقية و الإضرابية فى الخارج على ما برهنا عليه فيما سبق.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٨

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- كما أنّ ما جاء فی تعبیر المحقق النـائینی (قـدس سـره) فـی تفسـیر العمومیة و الخصوصیة من انّ الخصوصیة تعنی دخـول تقیـد المعنـی الحرفی بطرفیه فی المعنی الموضوع له و ان خرج عنه ذات الطرفین و العمومیة تعنی خروج التقید بالأطراف أیضا عن المعنی الموضـوع لـه لیس بصحیح،

بحوث فی علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٨

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- إذ ليس لنا فى المعانى الحرفية النسبية زائداً على نفس النسبة التى هى التقيد أمران قيد و تقيد أو طرف و تقيد آخر بينه و بين النسبة لكى يبحث عن خروج التقييد عن حريم المعنى الموضوع له و دخوله فيه، فان امتياز المعنى الحرفى عن المعنى الاسمى فى انّه بذاته تقيد و ربط فلا يحتاج إلى تقيد آخر يربطه بطرف و إلّا لاحتاج ذلک الربط إلى ربط آخر و هكذا.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٨

١- من ناحية المعنى الموضوع له

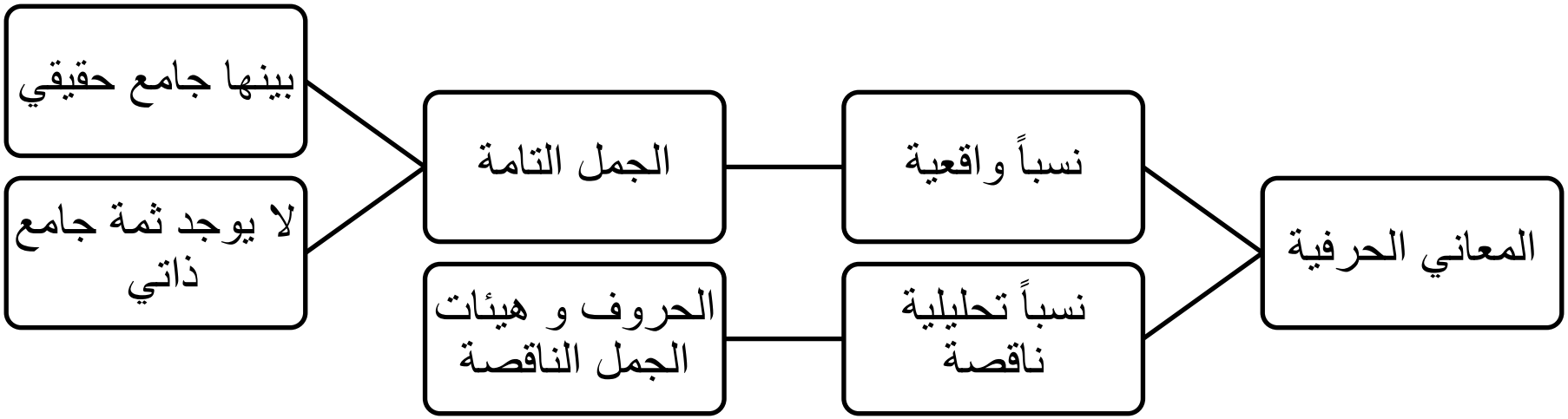

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٨

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- و انّما المقصود العمومية و الخصوصية بلحاظ عالم الـذهن نفسـه، أى انّ أفراد هذه النسب الواقعية فى الذهن هل يكون فيمـا بينهـا جـامع حقيقى تكون نسبته إليها نسبة الكلّى إلى مصاديقه فى نفس هذا العالم لكى يعقل وضع الجملة بإزاء ذلک الجامع أو لا يوجد ثمة جامع ذاتى بين النسب فلا بدّ من وضع الجملة بإزاء مصاديق النسـب الموجـودة فى صقع الذهن.

بحوث فى علم الأصول، ج١، ص: ٣٤٠

١- من ناحية المعنى الموضوع له

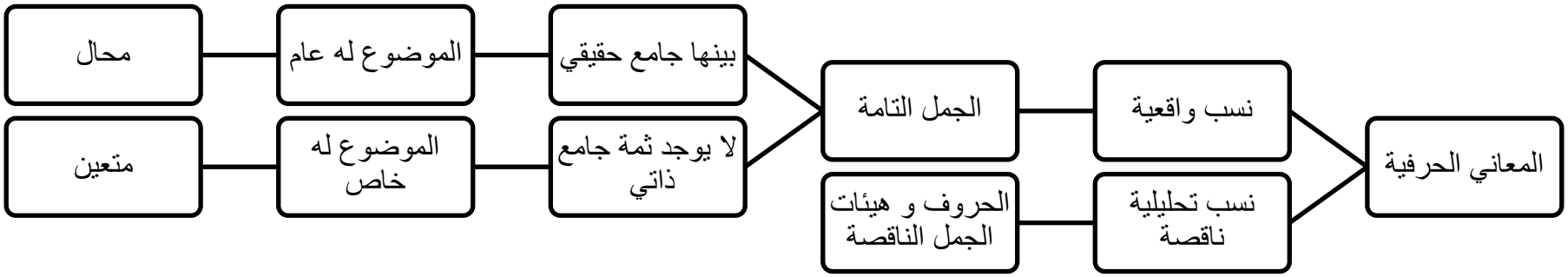

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٨

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- فعلى الأول يكون الموضوع له عاماً و على الثانى يكون خاصاً، و قد تقدّم فيما سبق البرهان على استحالة وجود جامع حقيقى بين النسب الواقعية.
- فيتعين أن يكون الموضوع له خاصاً فى الجمل الموضوعة بإزاء النسب الواقعية.

بحوث فى علم الأصول، ج١، ص: ٣٤٠

١- من ناحية المعنى الموضوع له

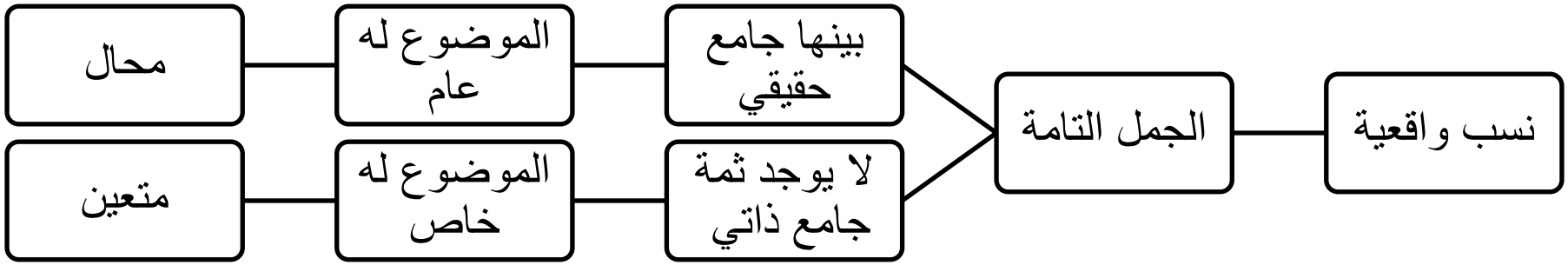

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٨

١- من ناحية المعنى الموضوع له

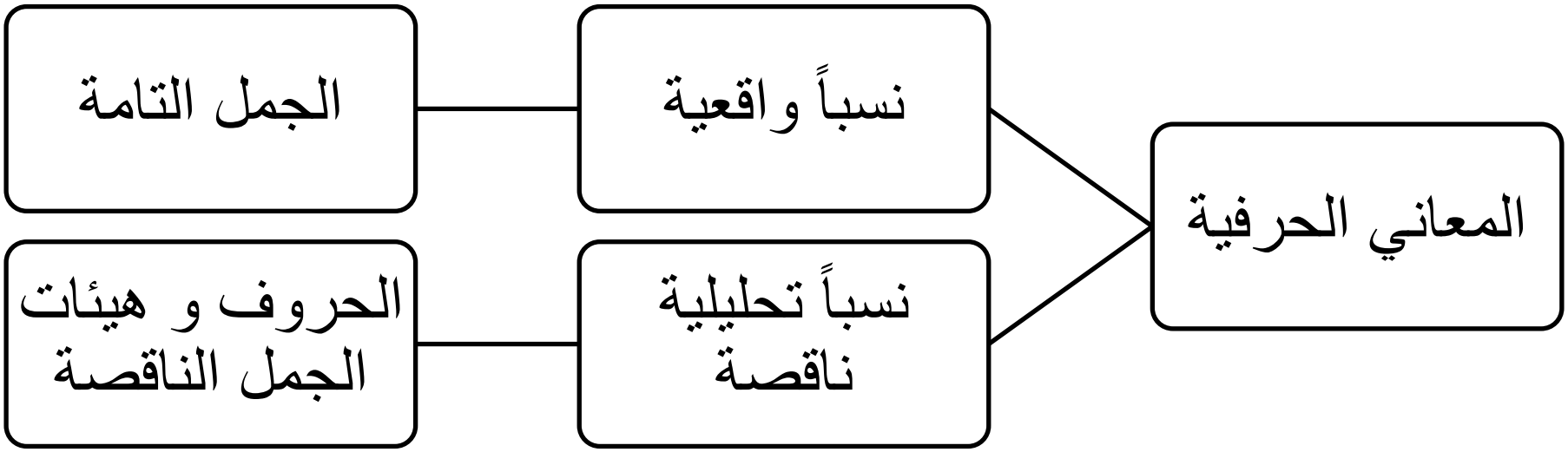

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٣٨

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- و امّا النسب الناقصة، و التى هى نسب أوليّة موطنها الأصلى هو الخارج لا الذهن و لذلک كانت تحليلية- علىٰ ما تقدّم- فالبحث عنها يكون من حيث الوضع و الموضوع له معاً

بحوث فى علم الأصول، ج١، ص: ٣٤٠

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- فان ما يوضع بإزاء هذه النسب كما يكون مدلوله ضمنيّاً تحليليّاً كذلک يكون وضعه ضمنيّاً، لأنّ وحدة الوجود الذهنى المدلول عليه بجملة «نار فى الموقد» يستدعى أن لا تكون هناک دلالات و انتقالات ذهنية ثلاثة للجملة بنحو تعدد الدال و المدلول بل ليس هناک إلّا مدلول واحد و دال واحد
- و ذلک لأن الوضع ليس إلّا القرن الموجب للدلالة. و ليست الدلالة إلّا السببيّة فى عالم التصوّر و اللحاظ بين اللفظ و المعنى، و السبب دائماً هو الوجود الفعلى و لا يعقل أن يستقل جزؤه التحليلى بالسببيّة فما لا استقلال له فى الوجود لا استقلال له فى السببيّة و الموجدية.

بحوث فى علم الأصول، ج١، ص: ٣٤٠

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- فهناک إذن وجود واحد و موجدية واحدة و بالتالی وضع واحد و هذا يعنی انّ الوضع فی الحروف و الجمل الناقصة وضع ضمنی کما انّ مدلولها ضمنی تحليلی، بمعنی انّ الواضع قد وضع کلمة «نار» لمعناها الاسمی المستقل و کلمة «موقد» لمعناها الاسمی أيضا **ثمّ وضع جملة «نار فی الموقد»- و لو بنحو الوضع النوعیّ المشار به إليهما إجمالًا- للمعنی الوحدانیّ المتضمّن بالتحليل لأجزاء ثلاثة.**

بحوث فی علم الأصول، ج١، ص: ٣٤٠

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- و من الواضح انّ الموضوع له فى الحروف و نحوها خاص أيضا لأنّ الواضع قد وضعها لواقع تلک الحصص و الصور الوحدانية المحتوية على النسبة التحليلية و لم يضعها لمفهوم الظرفية الاسمى مثلًا، لما تقدّم من أنّ هذا المفهوم ليس جامعاً حقيقيّاً ذاتيّاً لتلک النسب و التحصيصات.

بحوث فى علم الأصول، ج١، ص: ٣٤٠

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- و المراد من الوضع العام و الموضوع له الخاصّ هنا الحصص بمعنى انّ الواضع يتصوّر مفهوم الحصة الخاصة المشتملة على الظرف و المظروف و نسبة الظرفية التحليلية و يضع الحرف أو الهيئة لواقع تلك الحصص فجملة «نار فى الموقد» مثلا موضوعة لهذه الحصة من الظرفية المتقوّمة بوجود ذهنى واحد للنار و الموقد و الظرفية بينهما و هى حصّة غير النسبة الظرفية فى جملة «زيد فى الحديقة» المتقومة بوجود ذهنى آخر، و امّا أفراد و مصاديق «نار فى الموقد» الخارجية فليس الوضع بلحاظها خاصاً كما كان فى النسب الواقعية الذهنية لأنّ ذلك الوجود الذهنى الواحد ليس متضمناً على نسبة واقعية حتى يكون متشخصاً و متقوّماً بأطرافها.

بحوث فى علم الأصول، ج١، ص: ٣٤١

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- تصوير الوضع العام و الموضوع له العام فى الحروف
- هذا هو المختار فى تحقيق الأوضاع للمعانى الحرفية. و من الجدير بالذكر بهذا الصدد محاولة قام بها المحقق العراقى (قدس سره) لتصوير كون وضع الحروف من الوضع العام و الموضوع له العام.
-

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- و حاصل المحاولة: انّ الحرف موضوع للقدر المشترک الجامع بين الجزئيات و لكنّه سنخ جامع لا يمكن تصوره إلّا فى ضمن الخصوصيات خلافاً للجامع فى المفاهيم الاسمية التى وضعت لها أسماء الأجناس حيث انّه سنخ جامع قابل للورود فى الذهن مجرداً عن الخصوصيات

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- و بذلک يتصوّر الوضع العام و الموضوع له العام فی الحروف بافتراض جامع من ذلک القبيل يکون هو مفـاد الحـرف و تکـون الخصوصـية مستفادة من دال آخر على طريقة تعدد الدال و المدلول و الدليل على أن وضع الحروف على هذا الوجه تبادر الحيثيّة المشترکة من الحـرف فی موارد استعماله. و لنا حول هذا الکلام عدة تعليقات.

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- الأول: انّ المشكلة فى تصوير الجامع لم تكن عبارة عن أنّ النسبة الابتدائية مثلًا لا يمكن أن ترد إلى الذهن إلّا توأماً مع الخصوصيات حتى يقال ان هذا لا ينفى تعقل الجامع لعدم توقّف الجامع على تعقّل وروده مجرداً إلى الذهن، فالطبيعة اللابشرط المقسمى جامع بين الطبيعة اللابشرط القسمي و الطبيعة الملحوظة بشرط شيء و مع هذا فانّها لا ترد إلى الذهن إلّا فى ضمن إحدى الحصتين،

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- بل المشكلة في تصوير الجامع هى انّ كلّ نسبة متقومة ذاتاً و تقرراً بطرفيها، فإذا أريد انتزاع جامع ذاتى بين نسبتين فان تحفظنا على خصوصية الطرفين لكل نسبة استحال الحصول على جامع لتباين الخصوصيات، و ان ألغينا خصوصية الطرفين لم تبق نسبة إذ لا تقرر للنسبة إلّا بطرفيها فلا يمكن الحصول على جامع بين النسبتين،

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- و على هذا الأساس فالجامع الّذى يفترض المحقق العراقى (قده) انّه لا يرد إلى الذهن إلّا مع الخصوصيات إن كان فى تقرّره الماهوى مستقلًا فهذا خلاف البرهان المذكور و إلّا فهو مساوق لعدم الجامع.

بحوث فى علم الأصول، ج١، ص: ٣٤٢

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- الثانى: انّا لو سلّمنا تعقّل الجامع المذكور الّذى أفاده فهذا لا يفيد فى إثبات كون الإفادة بنحو تعدد الدال، لأنّ تعدد الدال و المدلول انّما يتعقّل فى فرض يمكن فيه تعدد الانتقال و هو فى المقام غير معقول لأنّ المفروض عدم إمكان الانتقال إلى الجامع إلّا فى ضمن الخاصّ و مع وحدة الانتقال لا معنى لتعدد الدال بل و لا لتعدد الوضع.

بحوث فى علم الأصول، ج١، ص: ٣٤٢

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- الثالث: انّ استدلاله على مدعاه (قدس سره) بشهادة الوجدان بتبادر الحيثية المشتركة غير واضح لأنّ الحيثيّة المشتركة لا يمكن أن ترد إلى الذهن إلّا فى ضمن الخاصّ كما افترضه، و عليه فان ادعى شهادة الوجدان بعدم الانتقال إلى الخصوصية فهو خلف الفرض، و ان ادّعى شهادة الوجدان بعدم الانتقال من ناحية نفس الحرف إلى الخصوصية فهذا لا ينافى ما ندّعيه من كون الحرف موضوعاً بوضع ضمنى على نحو الوضع العام و الموضوع له الخاصّ فان مقتضى ذلك انّ الخصوصية مستفادة من المجموع لا من الحرف مستقلًا.

بحوث فى علم الأصول، ج١، ص: ٣٤٢

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- و بالإمكان صياغة برهان آخر على مدّعى المحقق العراقى مركب من أمرين:
- أحدهما: وجدانى، و هو إدراک وجود تشابه بين النسب الابتدائية على نحو لا يوجد بين نسبة ابتدائية و نسبة ظرفية.
- و الآخر: برهانى، و هو انّ كلّ تشابه بين أمرين يرجع لا محالة إلى اشتراكهما فى حيثية واحدة إذ مع التباين فى كلّ الحيثيات لا يبقى فرق بين مباين و مباين،

بحوث فى علم الأصول، ج١، ص: ٣٤٢

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- فإذا تقرّر هذان الأمران يستكشف على أساسهما وجود حيثية مشتركة بين النسب الابتدائية، و هذه الحيثية ليست عرضية و طارئة لوضوح انّ التشابه ملحوظ بين النسبتين الابتدائيتين بقطع النّظر عن أىّ عارض و طارئ و لا يمكن تصوّر زوال التشابه بزوال هذا العارض أو ذاک فيتعيّن أن تكون الحيثيّة المشتركة ذاتية و بذلک يثبت الجامع الحقيقى بين النسبتين.

بحوث فى علم الأصول، ج١، ص: ٣٤٢

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- و ببيان آخر: إن النسب الابتدائية مثلًا ينتزع منها جميعاً مفهوم اسمى واحد

بحوث فى علم الأصول، ج١، ص: ٣٤٣

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- و لا يمكن انتزاع مفهوم واحد من المتباينات بما هى متباينات، فحينما ينتزع مفهوم واحد من أفراد عديدة فلا بدّ أن يكون منتزعاً امّا بلحاظ مرتبة ذاتها فيكون جامعاً ذاتيّاً، أو بلحاظ مرتبة عرض من أعراضها و شأن من شئونها فيكون جامعاً عرضيّاً، و الثانى فى المقام باطل لما أشرنا إليه فيتعيّن الأول.

بحوث فى علم الأصول، ج١، ص: ٣٤٣

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- و ينحصر الجواب على هذا البرهان: بإنكار مرجعية التشابه حتماً إلى الاشتراک فی جامع إلّا فيما كان له تقرر ماهوی فی مرتبة سابقة على الوجود و امّا ما كان تقرّره فی طول صقع الوجود فلا يرجع التشابه و التقارب فيه إلى الاشتراک فی جامع مفهومی حقيقی كما هو الحال فی أنحاء الوجود نفسها

بحوث فی علم الأصول، ج١، ص: ٣٤٣

١- من ناحية المعنى الموضوع له

- و لو كان لا بدّ من جامع كذلک فی کلّ تشابه لزم عند تطبیق ذلک علی النسب افتراض اشتمالها علی جامع ذاتی محفوظ فی تمام النسب و جامع ذاتی آخر محفوظ فی خصوص النسب الابتدائیة مثلًا، و بهذا تکون النسبة الابتدائیة مرکّبة من جزءین و هذان الجزءان بنفسیهما بینهما تشابه بالضرورة فی مقابل ما لا یدخل فی تکوین النسبة من مفاهیم فلا بدّ انسیاقاً مع البرهان المذکور من افتراض جامع ذاتی بینهما و هکذا.

بحوث فی علم الأصول، ج١، ص: ٣٤٣

٢- من ناحية اللفظ الموضوع

- ٢- من ناحية اللفظ الموضوع
- الناحية الثانية: في تشخيص كيفية وضع الحروف و الهيئات من جانب اللفظ من حيث انّه شخصى أو نوعى،
- و المعروف بين المحققين انّ الوضع فى الهيئة نوعى و امّا الوضع فى الحروف فلم يتكلّموا عنه و كأنّه لافتراض وضوح كون الوضع فيه شخصياً.
-

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٤٣

٢- من ناحية اللفظ الموضوع

- و التحقيق فى الحروف: انّ الوضع فيها نوعى بناء على ما حققناه من أنّ الحرف ليس له وضع مستقل بل موضوع بوضع ضمنى فى ضمن الجملة،
- و حيث انّ عناصر الجملة تختلف من مورد إلى آخر و هى غير محصورة فلا بدّ من استحضار عنوان إجمالى يشير إلى كلّ الجمل التى تتألّف من ظرف و مظروف و حرف الظرفية مثلًا و وضعها للمعنى المناسب لها،
- و هذا يعنى انّ الوضع نوعى لأنّ الموضوع فى الحقيقة شخص كلّ جملة و شخص الجملة لم يستحضر فى مقام الوضع إلّا بنوعه.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٤٣

٢- من ناحية اللفظ الموضوع

- و أمّا الهيئات، فالمعروف كما أشرنا ان الوضع فيها نوعى إذ لم تستحضر الهيئة المتخصصة بكلّ مادة بالخصوص فى مقام الوضع و انّما استحضر نوع الهيئة الملحوظة لا بشرط من حيث المادة، و هذا بخلاف المادة فانّ وضعها شخصى.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٤٣

٢- من ناحية اللفظ الموضوع

- و قد استشكل فی ذلک ثبوتاً بأن التمییز بین الهیئة و المادة بالنوعیة فی الوضع فی الأولی و الشخصیة فی الثانیة غیر متعقّل، لأن مناط نوعیة وضع الهیئة إن کان عدم اختصاصها بمادة من المواد فالمواد کذلک لعدم اختصاصها بهیئة من الهیئات، و مناط شخصیة الوضع فی المادة إن کان امتیاز کلّ مادة عن الأخری فالهیئات کذلک لامتیاز بعضها عن بعض.

بحوث فی علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٤٣

۲- من ناحية اللفظ الموضوع

- و قد وجهه المحقق الأصفهانی (قده) بأن المادة لما كان لها جامع يمكن استحضاره فالواضع يحضر هذا الجامع فی ذهنه و يضع له المعنی فيكون الموضوع بحقيقته و شخصه مستحضراً، ففی وضع مادة «ضرب» مثلًا يتصور الحروف الثلاثة على نحو يكون الضاد مقدماً على الراء و الباء متأخراً عنهما فيقول وضعت ذلک للمعنی الحدثی الخاصّ.

بحوث فی علم الأصول ؛ ج۱ ؛ ص۳۴۳

٢- من ناحية اللفظ الموضوع

- و امّا فی جانب الهیئة، فلا یمکن حضور الهیئة بنفسها و استحضارها مجردة عن المادة لتقومها بالمادة حیث انّها طور من أطوارها، فلا یعقل أن یکون هناک جامع حقیقی بین هیئات «ضارب» و «عالم» و «شارب» لأنّه لا جامع بین المواد، و ذلک الجامع حیث انّه هیئة یحتاج إلی ما یقوم به و مع قیامه بمادة خاصة یتشخص فلا یکون جامعاً، و الحاصل: انّ کلّ ما یفرض جامعاً إن کان قائماً بمادة فلیس هو بجامع لتخصصه بمادة من المواد و إلّا فلیس بهیئة حقیقة.

٢- من ناحية اللفظ الموضوع

- و إذن فلا بدّ للواضع من إحضار عنوان انتزاعى يشير به إليها، أو وضع بعضها و قياس الأفراد الأخرى عليه، و بهذا يكون الوضع نوعيّاً و يختلف عن المادة لوجود الجامع الحقيقى للمادة، و هذا طريف وجيه، غير انّ الكلام يبقى إثباتاً فى ان وضع الهيئة هل هو نوعى أو شخصى و لدينا هنا إشكال إثباتى نرى أنّه يواجه دعوى النوعية فى وضع بعض الهيئات الإفرادية، كهيئة اسم الفاعل و نحوه،

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٤٣

٢- من ناحية اللفظ الموضوع

- و ملخصه: انّ الهيئة كهيئة اسم الفاعل أو فعل الماضى مثلًا إذا أخذت لا بشرط من حيث المادة و وضعت للذات المتلبسة بالمبدإ بناء على التركيب فى المشتق و للنسبة بين الفعل و الفاعل بناء على أن مفاد الفعل نسبة أولية،

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٤٣

٢- من ناحية اللفظ الموضوع

- فهناک أنحاء من التلبّس و أنحاء من النسب بين الفعل و الفاعل فهو
- تارة: يكون صدوريّاً كما فی «ضارب» و «ضرب» و «قاتل» و «قتل»
- و أخرى: حلوليّاً كما فی «مائت» و «مات» و «عالم» و «علم»

بحوث فی علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٤٥

٢- من ناحية اللفظ الموضوع

- فان كان المأخوذ فى مدلول الهيئة فى مقام الوضع الجامع بين تلك النسب و التلبسات على نحو الوضع العام و الموضوع له العام أو على نحو الوضع العام و الموضوع له الخاصّ فيلزم صحة استعمال كلّ هيئة فى كلّ نحو من التلبس، و هذا يعنى صحة استعمال «قاتل» فيمن تلبس بحلول القتل عليه و هكذا و هو واضح البطلان،

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٤٥

۲- من ناحية اللفظ الموضوع

- و إن كان المأخوذ نحواً خاصاً من التلبس كالتلبس الصدورى مثلًا لزم ان لا يجوز استعمال أى هيئة فى مورد التلبس الحلولى مع وضوح صحته فى بعض الهيئات كما فى «مائت» مثلًا فلم يبق إلّا أن يكون الواضع قد لاحظ كلّ هيئة مقرونة بمادتها الخاصة و وضعها للنحو المناسب من التلبس و النسبة و هو معنى الوضع الشخصى.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج۱ ؛ ص۳۴۵

۲- من ناحية اللفظ الموضوع

- و لا يصحّ أن يقال: ان اسم الفاعل موضوع للذات المتلبسة بالمبدإ بالتلبس المناسب لطبيعة ذلک المبدأ، و حيث انّ المناسب للقتل التلبس الصدورى لم يصح استعمال لفظ «القاتل» فى الذات التى حلّ فيها القتل، و ان المناسب للعلم التلبس الحلولى لم يصح استعمال لفظ «العالم» فى الذات التى صدر منها العلم. فان هذا الكلام لا محصل له، و ذلک لأن كلًا من القتل و الموت و العلم عرض له نسبتان، نسبة إلى فاعل القتل و العلم و نسبة إلى محلها، و ليس أحدهما أولى من الآخر بإحدى النسبتين فلما ذا صحّ استعمال «قاتل» فى فاعل القتل و لم يصح استعمال «مائت» فى فاعل الموت.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج۱ ؛ ص۳۴۵

٢- من ناحية اللفظ الموضوع

- و لا يصح أن يقال: انّ هيئة اسم الفاعل موضوعة للذات المنتسب إليها المبدأ بالنسبة التى أخذت فى المصدر، و حيث انّ المصادر مختلفة من هذه الجهة ففى بعضها أخذت النسبة إلى الفاعل و فى بعضها النسبة إلى المفعول و هكذا، فاسم الفاعل يدلّ على صاحب تلک النسبة و من هنا افترق «قاتل» عن «مائت» فان القتل أخذت فيه النسبة إلى الفاعل و الموت أخذت فيه النسبة إلى الميت.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٤٥

٢- من ناحية اللفظ الموضوع

- فان هذا الكلام غير مستقيم حتى لو بنى على تضمن هيئة المصدر للنسبة، لأنّ النسبة المأخوذة فى القتل مثلًا لا نسلم انّها النسبة إلى فاعل القتل بالخصوص بل هى النسبة إلى كل من الطرفين من الفاعل و القابل، و لذا تكون إضافته إلى القابل على حدّ إضافته إلى الفاعل، فكما يقال «قتل‌معاوية لحجر جريمة» يقال «قتل حجر من أعظم المحرمات» و الوجدان شاهد على ان لفظ القتل لا يوجب انصراف الذهن إلى خصوص النسبة الفاعلية. فلم يبق وجه لاختصاص القاتل بفاعل القتل.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٤٦

۲- من ناحية اللفظ الموضوع

- و لا مخلص عن هذا الإشكال إلّا بالالتزام بأن الهيئة فی ضمن کلّ مادة موضوعة بوضع شخصی للنحو المخصوص من النسبة، أو الالتزام بأن أنحاء النسب مأخوذة فی مدلول المادة و وضعها الشخصی، بأن تکون النسبة الصدورية مثلًا مأخوذة بالخصوص فی مدلول المادة، أو تکون کلّ من النسبة الصدورية و الحلولية مأخوذة فی مدلولها بنحو الوضع العام و الموضوع له الخاصّ، و يحافظ حينئذ علی الوضع النوعیّ للهيئة.

بحوث فی علم الأصول ؛ ج۱ ؛ ص۳۴۶